أهمية كفاية رأس المـــال في البنـــوك الاسلامية بالمقارنة مع البنوك التقليدية –دراسة لأثر انتقال بعض البنوك الإسلامية الأردنية من تطبيق بازل2 إلى تطبيق معيار $IFSB_2$–

تاريخ استلام المقال: 2017/09/21 تاريخ قبول المقال للنشر 2018/03/26

د.بن الدين امحمد استاذ محاضر"أ"،
قسم علوم التسيير، جامعة أدرار
البريد الإلكتروني: mustadine@yahoo.fr
أ.مونـــة يونـــس استاذ مساعد"أ"،
قسم العلوم التجارية، جامعة أدرار
البريد الإلكتروني: mounayones@yahoo.com

ملخص:

تختص الدراسة بالتعرف على مدى أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية، مقارنة بالبنوك التقليدية، فبعد التعرف على مفهوم كفاية رأس المال وكيفية تحديدها في البنوك الاسلامية ومقارنتها بالبنوك التقليدية، تم التطرق إلى مناقشة أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها، أن مبدا المشاركة في الربح والخسارة والذي تقوم عليه حسابات الاستثمار يجعل من أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية تنخفض مقارنة بالبنوك التقليدية. ففي ظل الظروف التجارية والتنافسية والإزامية التقيد بشروط البنوك المركزية فإن جزء من المخاطر يتحملها رأس المال مما يجعل من كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية ذات أهمية ولكن بدرجة أقل من البنوك التقليدية، وهذا ما يجعل البنوك الاسلامية تتميز عن غيرها في احتساب نسبة كفاية رأس المال مما يجعل النسبة ترتفع، وذلك ما استنتج من خلال دراسة أثر انتقال البنوك الاسلامية الأردنية من تطبيق بازلII إلى تطبيق $IFSB_2$ والذي بين وجود تأثير نسبي إيجابي على نسبة كفاية رأس المال في هذه البنوك.

الكلمات المفتاحية: كفاية رأس المال، البنوك الاسلامية، المودعين، حسابات الاستثمار، المخاطر

Abstract :

This study focuses on the importance of capital adequacy in Islamic banks, compared to traditional banks, After identifying the concept of capital adequacy and how it is identified in Islamic banks. And comparing with traditional banks, It was then discussed the importance of capital adequacy in Islamic banks, the study ended with these important results, the principle of participation in the profit and loss which the investment accounts are based on makes the importance of capital adequacy in Islamic banks decreases compared to traditional banks. But under commercial and competitive circumstances and obligation of following the banks' conditions, the part of the risk is born by the capital, which makes the capital adequacy in Islamic banks significant, but less than that of traditional banks. And this is deduced by studying the impact of the movement of the Jordanian Islamic banks from the application of Basel II to IFSB2 which showed a positive relative effect on the capital adequacy ratio in these banks

Keywords: capital adequacy, Islamic banks, depositors, investment accounts, risks.

مقدمة:

إن من أهم المؤسسات المالية والتي تعتبر كعنصر أساسي في الحلقة الاقتصادية نجد البنوك والأسواق المالية واللذان يشتبهان في جوهر تواجدهما في الاقتصاد، حيث كلاهما يعتبران أداة لالتقاء أصحاب العجز وأصحاب الفائض المالي، سواء كان هذا الالتقاء بشكل مباشر من خلال التقاء العرض والطلب على الأموال في السوق المالي أو التقاء غير مباشر تضطلع فيه البنوك بمهمة جمع الأموال من أصحاب الفائض ثم إعادة استثمارها لدى أصحاب العجز، وذلك وفق استراتيجية البنك وتحت مسؤوليته.

ويبدو من خلال هذه المهمة التي تضطلع بها البنوك والأسواق المالية، ورغم التشابه في جوهرها بين المؤسستين من خلال التقاء أصحاب العجز وأصحاب الفائض، فإن هناك عدة نقاط تختلفان فيهما أهمها درجة مسؤولية كلاهما تجاه أصحاب الفائض، حيث نجد ان البنك يتحمل درجة مسؤولية كاملة مقارنة بالسوق المالي أمام هذا الطرف من اطراف الالتقاء، من خلال الحفاظ

على أموال المودعين (أصحاب الفائض) ويكون ذلك من خلال استراتيجية وخطة يحددها البنك بغية تحقيق أهدافه.

لذلك تتجلى مسؤولية البنك تجاه أصحاب الفائض في الحفاظ على أموالهم، وهذه المسؤولية تتحقق بشيئين الاول هو استثمار أموالهم في أصول ذات مخاطر مدروسة ويمكن التحوط بها، والثاني بتوفير رأس مال كاف لتغطية تلك المخاطر، فتناسب هذين العنصرين يشكل لنا ما يسمى بنسبة كفاية رأس المال، حيث اضحت هذه الأخيرة الشغل الشاغل لعديد الهيئات الدولية والتي ما فتأت تسعى إلى تطوير حسابها بما يحقق الأمان للبنوك وبالتالي للمودعين، ومن ثم تتبناها البنوك المركزية لتلزمها على البنوك التي تعمل في اطارها.

غير انه تجدر الإشارة إلى وجود نوعين من البنوك يختلفان في طبيعة عمل كل واحد منهما وهذا باختلاف مبادئهما وهما البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية، وفي جوهر المبادئ المختلف فيها نجد مبدأ عدم التعامل بالربا في البنوك الاسلامية، وهذا الاختلاف في المبدأ يحقق لنا العديد من الفروقات في العديد من المجالات، ففي مجال دراستنا (كفاية رأس المال) نجد الاختلاف في جانب الخصوم (الموارد)، حيث نجد في البنوك التقليدية المودعين وفي البنوك الاسلامية أصحاب حسابات الاستثمار، فالبنوك التقليدية يجب عليها أن تضمن للمودع وديعته وفائدته في نهاية تاريخ الاستحقاق، أما صاحب حساب الاستثمار فإيداعه لأمواله في البنك الاسلامي يكون على أساس المضاربة والتي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة. وعموما فإن تحقيق كفاية رأس المال في البنوك يهدف إلى الحفاظ على اموال المودعين في بصفة عامة، وهنا يطرح التساؤل حول مدى أهمية كفاية راس المال في البنوك الإسلامية في

ضوء الاختلاف المتواجد بينها وبين البنوك التقليدية خاصة من حيث مبدأ عدم التعامل بالربا، لذلك فإن إشكالية الدراسة تتمحور في التساؤل الجوهري التالي:

ما مدى اهمية كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية؟ وإلى أي مدى تختلف عن البنوك التقليدية؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث محاور وذلك كما يلي:

- المحور الاول: ماهية كفاية رأس المال ومحاولات تطويع اتفاقيات بازل في البنوك الاسلامية.
- المحور الثاني: معايير كفاية رأس المال لمجلس الخدمات المالية الاسلامية مقارنة باتفاقيات بازل.
- المحور الثالث: الدراسة التطبيقية (أثر انتقال البنوك الاسلامية الأردنية من تطبيق بازل$_2$ إلى تطبيق $IFSB_2$).

المحور الأول: ماهية كفاية رأس المال ومحاولات تطبيق اتفاقيات بازل في البنوك الاسلامية.

1/ تعريف كفاية رأس المال:

تعد كفاية رأس المال من أهم المصطلحات المتداولة في مجال تقييم أداء البنوك سواء التقليدية أو الإسلامية، فهناك تعاريف عديدة لها، منها من ركز على وظيفة واحدة من وظائف رأس المال وهي الحماية، ومنها من ركز في تعريفه لكفاية رأس المال على عدة وظائف ومن بين أهم هذه التعاريف نجد:

كفاية رأس المال هي "قدرة رأس المال على سداد الالتزامات والحفاظ على حقوق المودعين، أضف إلى ذلك الحفاظ على العلاقة بين البنك وعملائه"[1].

[1] حبار عبد الرزاق، **الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي دراسة حالة دول شمال افريقيا**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، العدد السابع، 2009، ص88.

من خلال هذا المفهوم الضيق لكفاية رأس المال نستنتج أن كفاية رأس المال هو ذلك الرأسمال الذي يغني عن غيره في سداد التزامات البنك وحماية حقوق المودعين وحماية العلاقة المتواجدة بين البنك وعملائه.

أما بالمفهوم الموسع لكفاية رأس المال الذي يستند إلى أكثر من وظيفة من وظائف رأس المال، فمن بين التعاريف نجد أن كفاية رأس المال تعني "رأس المال الذي يكفي ويستطيع مقابلة المخاطر ويؤدي إلى جذب الودائع ويقود إلى ربحية البنك ومن ثم نموه"[1]،

كما عرف البعض كفاية رأس المال في البنك بأنها: "رأس المال الذي يحمي البنك من الرافعة المالية الزائدة، ويبقيه بعيدا عن الصعوبات الناجمة عن الإعسار المالي، وتجنب المخاطر"[2]

وبذلك يمكن تعريف كفاية رأس المال بأنها: **ذلك الرأسمال الذي يوفر الحماية ضد أية مخاطر للبنك، وتكون له القدرة على توليد قيمة مضافة للبنك.**

2/أهمية كفاية رأس المال:

تتجلى أهمية عنصر رأس المال عند اتصافه بالكفاية فيما يلي[3]:

- يعد رأس المال عند اتصافه بالكفاءة، صمام الأمان الذي يجنب المصارف الوقوع في أزمات مالية؛

- تساعد كفاية رأس المال على تحقيق نوع من التوازن بين المخاطر التي يتوقعها البنك وحجم رأس المال؛

---

[1] جميل الزيدانين السعودي، **اساسيات الجهاز المالي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 1999، ص140.

[2] Nikhat Fatima, **Capital Adequacy: A Financial Soundness Indicator for Banks**, Global Journal of Finance and Management, Research India Publications, Volume 6, Number 8 (2014), p 771-776.

[3] يونس مونه، **تحقيق كفاية رأس المال في البنوك التقليدية والإسلامية بين الرفع من رأس المال والتحكم في المخاطر**، مذكرة ماجيستير، غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015، ص25.

- تعد كفاية رأس المال مصدر ثقة لدى المودعين الحاليين والمحتملين، فالحاليين كلما كانت كفاية رأس المال كبيرة فان ذلك يطمئنه على الاحتفاظ بأمواله لدى البنك، أما المحتملين فكفاية رأس المال كلما كانت كبيرة تشجعه على إيداع أمواله لدى البنك؛

- معيار كفاية رأس المال من أهم المعايير المستعملة في تقييم البنوك التقليدية والإسلامية حيث تطبقها البنوك خاصة البنوك المركزية بالإضافة إلى معايير أخرى في التقييم، وذلك في إطار متكامل يطلق عليه نظام CAMELS* فكلما كانت كفاية رأس المال كبيرة كلما رفع ذلك من تصنيف البنك.

3/ اتفاقيات بازل والبنوك الإسلامية.

حاول بعض الخبراء في المصارف الإسلامية اقتراح منهجية حساب كفاية رأس المال وفق مقررات بازل في ظل خصوصية البنوك الإسلامية كالتالي:

3_1/الصيغة المقترحة لتطبيق اتفاقية بازل1 في البنوك الإسلامية: بعد صدور اتفاقية بازل1 سنة 1988 المتعلقة بكفاية رأس المال، حاول بعض الخبراء في الصيرفة الإسلامية التعديل في هذه المقررات لتناسب البنوك الإسلامية كما يلي[1]:

أ- من حيث الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال: فقد اقترح الباحثان (لوقا إريكو وميترا فرح بخش) من صندوق النقد الدولي بأن يكون هذا الحد أكبر

CAMELS* :نظام تقييم البنوك يرتكز على ستة عناصر وهي: كفاية رأس المال(**C**apital adequacy) ، نوعية الأصول (**A**ssetsquality)، نوعية الادارة (**M**anagement quality)، أداء الربحية (**E**arnings performance)، السيولة (**L**iquidity)،الحساسية لمخاطر السوق (**S**ensitivity to marketrisk)

[1] لوقا إريكو وميترا فرح بخش، **النظام المصرفي الإسلامي: قضايا مطروحة بشأن قواعد التنظيم الاحترازي والمراقبة**، ورقة عمل لصندوق النقد الدولي 1998، مجلة جامعة الملك عبد العزيز-الاقتصاد الاسلامي، المجلد 13، 2001، ص47-49.

بالنسبة للبنوك الإسلامية وهذا بسبب طبيعة الأصول في البنوك الإسلامية التي تجعلها أكثر عرضة للمخاطر حيث أن:

– نسبة الأصول الخطرة مقارنة بإجمالي الأصول تكون أكثر ارتفاعا في المصارف الإسلامية عنها في التقليدية؛

– عدم وجود رقابة على المشاريع الاستثمارية في معاملات المضاربة ذلك لأن أحكام المضاربة الشرعية تنص على عدم تدخل رب المال في أعمال المضارب أثناء المضاربة؛

– غياب الضمانات الاحتياطية والضمانات الأخرى في معاملات تقاسم الربح والخسارة بصفة عامة.

بالرغم من دعوة الباحثين (لوقا إريكو وميترا فرح بخش) إلى رفع الحد الأدنى بالنسبة للبنوك الإسلامية، إلا أنهما يريان بأنه من الصعوبة تحديد رقم محدد يمكن أن يكون مناسبا لهذه البنوك في جميع البلدان، لذا يمكن تحديد مستوى مناسب لكفاية رأس المال بالنسبة للبنوك الإسلامية على أساس حالة كل بنك وكل بلد على حدى.

ب/ من حيث معاملات ترجيح الأخطار: يمكن تقسيم أصول البنوك الإسلامية إلى نوعين أساسين من العمليات هما: عمليات المشاركة؛ عمليات المداينة. حيث يتم لكل نوع من هذه العمليات تحديد وزن مخاطر كما يلي[1]:

الصيغ القائمة على المشاركة في الربح والخسارة مثل المضاربة والمشاركة والاستثمار المباشر يحدد لها معامل ترجيح 100%؛ أما الصيغ القائمة على المداينة والصيغ الأخرى، كالمرابحة والإيجار والسلم والاستصناع والقرض الحسن يمكن تقسيمها إلى جزأين:

[1] لوقا إريكو وميترا فرح بخش، المرجع السابق، ص ص48–49.

_ الأول: المعاملات غير المضمونة ضمانا كاملا برهن، يكون معامل ترجيحها 100%،

_ الثاني: المعاملات المضمونة ضمانا كاملا برهن عقاري يوضع لها حد أدنى للترجيح هو 50%، ونظرا لاختلاف طبيعة صيغ التمويل الإسلامية فيما بينها فقد وضع لها حد أدنى، أي يمكن للبنك الإسلامي أن يرفع من هذه النسبة إذا رأى أن درجة المخاطرة في أي صيغة تكون أكبر.

أما فيما يخص النقاط الأخرى لمقررات بازل فلا يكون هناك اختلاف مع البنوك التقليدية مثل الأنشطة خارج الميزانية فهي مثل البنوك التقليدية حيث تعمل بخطابات الضمان والاعتمادات المستندية والقبولات المصرفية والكفالات وغيرها من الأنشطة، فلا مانع أن تتقيد البنوك الإسلامية بنفس معاملات الترجيح الواردة في حساب نسبة بازل، كما أنه بالنسبة لرأس المال لا يكون هناك اختلاف في حسابه بما يتعلق بمكوناته الأساسية والتكميلية إلا أنه في جزئه التكميلي تستبعد منه القروض المساندة وما شابهها.

3_2/ الصيغة المقترحة لتطبيق اتفاقية بازل$_2$ في البنوك الإسلامية: إن اتفاقية بازل$_2$ أتاحت عدة بدائل لقياس وتقدير مخاطر البنك كل على حده وبعدة أساليب، حيث يبقى على البنك أن يختار البديل المناسب فيما يتعلق بمخاطر الائتمان، فاتفاق بازل$_2$ يمنح الخيار للبنوك في اعتماد ثلاثة مداخل، المدخل المعياري والذي يعتمد على التصنيف الائتماني المقدم من طرف مؤسسات التقييم والتصنيف الخارجية، أو مدخل التقييم الداخلي الأساسي أو المتقدم القائم على النماذج، ويجب على البنوك التي تختار نظام التقييم الداخلي أن تُخضع نظام تسيير المخاطر لجهات رقابية وعلى ضوء تقرير هذه الجهات يمكن للبنوك تطبيق نظام التقييم الداخلي.

ويرى خبراء المصارف الإسلامية مثل محمد عمر شابرا ، وطارق عبد الله خان بأن منهج التصنيف الداخلي هو الأفضل بالنسبة للبنوك الإسلامية لعدة أسباب أهمها:[1]

_ الاختلاف في طبيعة صيغ التمويل الإسلامية مما يجعل مخاطر أصول المصارف الإسلامية مختلفة عن تلك الناشئة عن الإقراض التقليدي وهو ما يجعل نظام تقدير المخاطر أكثر تعقيدا في تقييم نوعية الأصول، وهذا لأن تقدير المخاطر بالنسبة للأصول لا يتم بصورة فردية في نظام بازل الحالي، بل تجمع هذه المخاطر حسب فئات المخاطر المختلفة، ويستبعد منهج التقييم الداخلي هذه المشكلة إزاء مطالبته بتحديد احتمال التراجع (النوعي) لكل أصل على حده؛

_ يهدف النموذج إلى تطوير تسيير المخاطر في البنوك الإسلامية مما يساعد على التقليل من المخاطر في تلك البنوك ويقوي الاستقرار والفعالية.

لكن يبقى المشكل في البنوك الإسلامية في قدرتها أو عدم قدرتها على تطبيق منهج التصنيف الداخلي الذي يعتمد على كفاءة عالية في نظم المعلومات، حيث انه من المعلوم أن منهج التصنيف الداخلي يعتمد على ثلاث مدخلات وهي قياس كل من احتمالات التعثر أو الفشل في السداد والخسائر المتوقعة في حالة التعثر أو الفشل في السداد، حجم الأصول أو التوظيفات المعرضة للمخاطر عند التعثر أو الفشل في السداد، أضف إلى ذلك تحديد فترة الاستحقاق، وكل هذا قد لا يكون متوفر في اغلب البنوك الإسلامية.

لذلك يمكن للبنوك الإسلامية تطبيق الطريقة المعيارية أو المنهج الموحد بشكل تمهيدي والذي يعتمد على التقييم الخارجي للائتمان لأنه الأنسب

[1] سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية**، ورقة قدمت للملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، يومي 05 و 06 من ماي 2009، ص12.

والأسهل حاليا ريثما تتوفر لدى هذه البنوك قاعدة تسيير المخاطر تناسب منهج التصنيف الداخلي.

3-3/ البنوك الإسلامية ومقررات بازل3: قد تختلف دراستنا لتطبيق مقررات بازل3 على البنوك الإسلامية عن مقررات بازل السابقة وذلك بسبب آجال تطبيق هذه الاتفاقية كاملة إلى غاية سنة 2019، والأسباب التي دعت إلى صدور هذه الاتفاقية أهمها الأزمة المالية لسنة 2008 والتي لم تتأثر بها البنوك الإسلامية بشكل كبير حسب تقرير أعدته "ارنست آند يونغ" عقب الأزمة المالية، وإنما تأثرت بها كثيرا البنوك التقليدية مما أدى إلى إفلاس البعض منها، وكانت مقررات بازل3 موجهة بشكل كبير للبنوك التقليدية لإنقاذها من هذه الأزمة.

لذلك تناول كثير من الخبراء في المصرفية الإسلامية حاجة أو عدم حاجة البنوك الإسلامية لتطبيق هذه المقررات، ولاتخاذ الرأي الراجح في هذا الشأن يمكن عرض أهم مميزات مقررات بازل3 للبنوك الإسلامية وأهم تحديات البنوك الإسلامية لتطبيقها.

أ- **مزايا مقررات بازل3 في البنوك الإسلامية:** تسعى مقررات بازل3 إلى دعم حصانة البنوك من المخاطر[1]، وذلك من خلال:

ـ تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رأس المال، وذلك ما يتجسد في رفع الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال من نسبة 8% إلى 10.5%،

ـ تستفيد البنوك الإسلامية من هذه الميزة لدعم حصانتها من المخاطر، ولكن يبقى ذلك نسبيا نظرا لتطور البنوك الإسلامية وتحقيقها لنسبة كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المقرر وهذا ما سنلاحظه من خلال الشكل التالي:

[1] سليمان ناصر، **البنوك الإسلامية واتفاقية بازل3 المزايا والتحديات**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان الأردن، المجلد العشرون، مارس 2012، ص-ص 30-31.

الشكل رقم01: مستوى نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية لبعض الدول نهاية سنة 2011

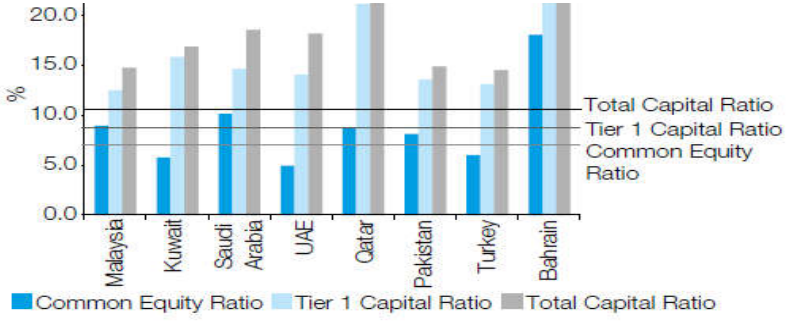

Source : GLOBAL ISLAMIC FINANCE INDUSTRY, islamic financial system and financial stability, 2012, p37.

إن أهم إضافة أضافتها مقررات بازل3، هي عنصر السيولة والذي كان أهم مشكل تعاني منه البنوك وخاصة التقليدية منها وذلك بتقديم نسبتين على المديين القصير، المتوسط والطويل(NSFR, LCR) وسوف تستفيد البنوك الإسلامية من هذه النسبتين لتدعيم حصانتها ضد الأزمات مستقبلا لطالما كانت البنوك الإسلامية تعاني أصلا من فائض في السيولة؛

تجسد عناصر إطار بازل3 مبادئ الحوكمة وإدارة المخاطر، مثل تكوين مؤونات أثناء الرخاء الاقتصادي لمواجهة سنين الركود، وغيرها من العناصر التي تستفيد منها البنوك الإسلامية في إدارتها الرشيدة والتقليل من المخاطر؛

إن تأخير أجل التطبيق النهائي والكامل لاتفاقية بازل3 إلى غاية 2019، يساعد البنوك الإسلامية التي تختلف طبيعة عملها عن البنوك التقليدية، على إعداد أرضية قادرة على تطبيق استيعاب تلك المقررات؛

أكدت وكالة ستاندارد اند بورز أن مقررات بازل3 حول الإشراف على البنوك يمكن ان تقوي من وضع الميزانيات العمومية للبنوك الإسلامية، وأن تشعل فتيل تغيرات أساسية في نماذج أعمالها وتسعير منتجاتها؛

وأخيرا فإن التزام البنوك الإسلامية بتطبيق اتفاقية بازل3 سوف يكسبها مصداقية أكبر على المستوى الدولي نظرا لكون اتفاقيات بازل عبارة عن معايير عالمية لإدارة المخاطر.

ب- **تحديات البنوك الإسلامية لتطبيق بازل3:** إن مقررات بازل الجديدة جاءت عقب الأزمة المالية لسنة 2008 لإنقاذ البنوك التقليدية من الأزمة، وكانت مجرد تعديلات وتحسينات لسابقتها من مقررات بازل2، وبالتالي فهي معدة وفقا لطبيعة البنوك التقليدية مما يجعل البنوك الإسلامية تواجه تحديات عند تطبيقها متمثلة فيما يلي[1]:

- إن اقتراح اتفاقية بازل3 لنسبتين للوفاء بمتطلبات السيولة على المديين القصير، المتوسط والطويل الأجل يشكل تحديا على البنوك الإسلامية حول الاتفاق على نوعية الأصول الداخلة في حساب هذه النسب بسبب افتقادها لأدوات يمكن تحويلها إلى سيولة بسرعة وأقل مخاطرة؛

- أما فيما يخص نسبة التمويل المستقر NSFR فسوف تؤثر على الطاقة الإقراضية للمصارف في الأوقات العادية بالنسبة للمصارف التقليدية، أما بالنسبة للمصارف الإسلامية فسوف تؤثر عليها بشكل نسبي في الطاقة التمويلية؛

- انخفاض ربحية البنوك الإسلامية بسبب احتجازها لنسب متزايدة من الاحتياطيات لاستخدامها في مواجهة الأزمات؛

[1] سليمان ناصر، **البنوك الإسلامية واتفاقيات بازل3 المزايا والتحديات**، مرجع سبق ذكره، ص-ص30-31.

- ستزيد مقررات بازل3 من السيولة غير الموظفة لدى البنوك الإسلامية، مما يؤثر سلبا على نشاطها وربحيتها.

ومن خلال تعرفنا على بعض التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية عند تطبيقها لمقررات بازل3، يتضح أنها ليست بذلك الحجم والخطورة اللتان تعيقان تطبيق هذه الاتفاقية بالموازاة مع المزايا التي قد تستفيد منها هذه البنوك بعد تطبيقها لمقررات بازل3 إلا انه يبقى على البنوك مواجهة تلك التحديات من خلال تطويع تلك المعايير مع العمل المصرفي الإسلامي، وهو الأمر الذي سعى إليه مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، بتعديل المعيار الصادر عنه سنة 2005.

المحور الثاني: كفاية راس المال في البنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في عدة جوانب أهمها مبدأ عدم التعامل بالربا (سعر الفائدة)، فالبنوك الإسلامية تقوم على مبدأ المشاركة خاصة عند حصولها على الاموال من أصحاب الفائض وهذا ما يجعلها تتميز عن البنوك التقليدية من حيث كفاية رأس المال.

فمحاولات الخبراء في تطويع نسب كفاية رأس المال الصادرة عن لجنة بازل كانت عبارة عن اجتهادات فردية لم تلقَ القبول العام والتطبيق من طرف البنوك المركزية التي تشرف على البنوك الاسلامية، وكذلك لم تحظَ هذه المحاولات بالمصادقة من طرف الهيئات الدولية، ولذلك ظهر مجلس الخدمات المالية الإسلامية ليأخذ على عاتقه إصدار معايير خاصة بكفاية رأس المال.

1/ معايير كفاية رأس المال الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

يعتبر مجلس الخدمات المالية الإسلامية هيئة دولية تعمل على تعزيز صناعة الخدمات المالية الإسلامية، وذلك بإصدار معايير رقابية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة والتي تضم بصفة عامة قطاع البنوك وسوق المال

ومؤسسات التأمين الإسلامي (التكافل)، حيث يعمل على تقديم الجديد والتكيف مع المعايير الدولية القائمة بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية والتوصية باعتمادها، كما أن عمله يعد متمماً لعمل لجنة بازل للإشراف المصرفي، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية، والجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين. أسس المجلس رسميا يوم 03 نوفمبر 2002 في ماليزيا وبدأ نشاطه في مارس 2003[1].

1-1/معيار كفاية رأس المال لمجلس الخدمات المالية الإسلامية(IFSB-02).

أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ديسمبر 2005 وثيقة لمعيار كفاية رأس المال الخاص بالمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين، حيث تعد الوثيقة عبارة عن مقترحات تعتمد بشكل أساسي على مقررات بازل الثانية والتعديلات التي أدخلت على اتفاقية بازل الأولى سنة 1996، وذلك مع مراعاة طبيعة عمل البنوك الإسلامية، وللتعرف على نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية والتي هي رأس المال المؤهل إلى الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها حسب هذا المعيار وجب التعرف على عناصر النسبة كالتالي:

- رأس المال المؤهل: عناصر رأس المال المؤهل حسب هذا المعيار هي نفسها عناصر رأس المال الصادر سنة 1999 عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[2].

[1] Islamic Financial Services Board, About IFSB, http://www.ifsb.org/background.php, 23/12/2013.

[2] موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال بازل II**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، الأكادمية العربية للعلوم المالية والمصرفي، الأردن، سنة 2008، ص63.

- قياس المخاطر: حدد مجلس الخدمات المالية الإسلامية المخاطر الثلاثة التي تتعرض لها البنوك الإسلامية، مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل، واقترح لكل نوع من المخاطر الطريقة المناسبة لقياسها وذلك كالتالي[1]:

• مخاطر الائتمان: تنشأ هذه المخاطر في التمويل الإسلامي عن الذمم المدينة لعقود المرابحة ومخاطر الأطراف المتعامل معها في عقود السلم، والذمم المدينة والأطراف المتعامل معها في عقود الإستصناع، ومدفوعات الإيجارات المدينة في عقود الإجارة، والصكوك التي يتم الاحتفاظ بها حتى تواريخ استحقاقها في السجل المصرفي، ولقياس هذه المخاطر اقترح المجلس الطريقة المعيارية الموضحة في مقررات بازل2، والتي تكون الأنسب للبنوك الإسلامية.

• مخاطر السوق: تنشأ هذه المخاطر عن التحركات في أسعار السوق والمتمثلة في مخاطر الاستثمارات في رؤوس الأموال في سجل المتاجرة ومخاطر السوق على مراكز المتاجرة في الصكوك، أضف إلى ذلك مخاطر الصرف ومخاطر السلع والمخزون السلعي، أما لقياس هذه المخاطر اقترح المجلس الطريقة المعيارية الموضحة في مقررات بازل2، والتي تكون الأنسب للبنوك الإسلامية.

• مخاطر التشغيل: تنشأ هذه المخاطر عن عدم كفاية أو فشل الإجراءات الداخلية أو العنصر البشري أو الأنظمة، أو تلك المخاطر الناجمة عن الأحداث الخارجية التي تتمثل على سبيل المثال في المخاطر القانونية، ومخاطر عدم الالتزام بالشريعة، أما عن المقياس المقترح من طرف المجلس فهو طريقة المؤشر الأساسي.

---

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **معيار كفاية رأس المال للمؤسسات عدا مؤسسات التأمين التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، $IFSB_{02}$** ، 2013/12/29، http://www.ifsb.org/standard/ifsb2_arabic.pdf، ص-ص 5-31.

بعد قياس هذه المخاطر التي تكتنف موجودات البنوك الإسلامية يستثنى منها الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار والتي تقوم أساسا على المضاربة أو المشاركة في الربح والخسارة كون مخاطر الائتمان ومخاطر السوق لهذه الموجودات يتحملها أصحاب هذه الحسابات، لكن عمليا قد تتنازل البنوك بصفتها مضاربا عن حقوقها من الأرباح بهدف منح أصحاب حسابات الاستثمار نسبة عائد على أموالهم أكثر تنافسية، مما يؤدي ذلك إلى التخفيض من نصيب مساهمي البنك في الأرباح، أو أن تعامل على أنها ملزمة من قبل السلطات الإشرافية (الرقابية) كإجراء وقائي لحماية المستثمرين بتحديد نسبة مئوية من الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار يرمز لها بالرمز α تضاف إلى مقام نسبة كفاية رأس المال كما هو موضح في المعادلتين القياسية ومعادلة تقدير السلطة الإشرافية كالتالي[1]:

_ المعادلة القياسية

$$\text{نسبة كفاية راس المال} = \frac{\text{رأس المال المؤهل}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها(مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)+ مخاطر التشغيل}}$$

فيطرح

حسابات الاستثمار[2](مخاطر الائتمان+ مخاطر السوق)

حيث: يشمل إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الموجودات التي يتم تمويلها من خلال حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح المطلقة

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية –عدا مؤسسات التأمين الإسلامي (التكافل) وبرامج الاستثمار الجماعي الاسلامي**، http://www.ifsb.org/standard/2013-12-18_ar_IFSB15، ص-ص116-118

[2] عندما تكون الأموال مختلطة، يتم حساب إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها والممولة من حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح بناء على حصتها بالتناسب من الموجودات ذات العلاقة وتشمل أرصدة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار أو الاحتياطات المماثلة.

والمقيدة، كما أن مخاطر الائتمان ومخاطر السوق تشمل المخاطر داخل وخارج الميزانية.

_ معادلة تقدير السلطة الإشرافية: تطبق هذه المعادلة عندما تقرر السلطة الإشرافية في الدولة على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية إلزامية دعم دخل أصحاب حسابات الاستثمار كجزء من آلية تقليل مخاطر السحوبات، ومخاطر انعدام الثقة في النظام المال، وبذلك يتم تعديل العلاقة السابقة كما يلي:

$$\text{نسبة كفاية راس المال} = \frac{\text{رأس المال المؤهل}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها(مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)+ مخاطر التشغيل}}$$

فيطرح من المقام:

إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها المملوكة من حساب الاستثمار المقيدة[1] (مخاطر الائتمان+ مخاطر السوق)

ثم يُطرح:

$(1-\propto)$ [أوزان الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المطلقة[2] (مخاطرالائتمان+مخاطر السوق)]

ثم يطرح منه كذلك:

$\propto$ [الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار التابعة لحسابات الاستثمار المطلقة[1] (مخاطر الائتمان+مخاطر السوق)].

[1] عندما تكون الأموال مختلطة، يتم حساب إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها والممولة من حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح بناء على حصتها بالتناسب من الموجودات ذات العلاقة وتشمل أرصدة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار أو الاحتياطات المماثلة.

2 نفس الشرح السابق،

حيث: يشير الرمز α إلى النسبة من الموجودات التي يتم تمويلها بواسطة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح والتي تحددها السلطات الإشرافية. وبالتالي 29 فإن قيمة α تتفاوت بحسب تقدير السلطات الإشرافية وفقًا لكل حالة على حده.

وقد أبدى مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأن خيار تطبيق أي من المعادلتين لقياس نسبة كفاية رأس المال يعود للسلطة الرقابية التي يمكنها تحديد استخدام المعادلة القياسية أومعادلة تقدير السلطة الإشرافية في الحساب، كما أوصى المجلس بتطبيق هذا المعيار ابتداءً من سنة 2007.

هذا وقد حظي هذا المعيار بموافقة العديد من اللجان الشرعية ومؤسسات النقد وممثلي البنوك المركزية، مما أدى بالعديد من البنوك الإسلامية لتطبيقه، إلا أنه وبعد مضي فترة من الزمن أصبح قديمًا لا يساير التطورات الحاصلة في الواقع الاقتصادي خاصة بعد الأزمة المالية سنة 2008، مما أدى بلجنة بازل إلى تعديل مقررات بازل$_2$ لتصبح مقررات بازل$_3$، وبما أن عمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية مكمل للجنة بازل في إصداره للمعايير التي تتوافق مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية، وجب عليه تعديل معيار كفاية رأس المال سنة 2005، وهذا ما حدث فعلا في ديسمبر 2013 بإصداره المعيار رقم 15 المعدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية عدا مؤسسات التأمين.

[1] النسبة ذات العلاقة للموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة بواسطة حصة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح من احتياطي معدل الأرباح وبواسطة احتياطي مخاطر الاستثمار يتم طرحها من المقام، حيث أن احتياطي معدل الأرباح يؤدي إلى خفض المخاطر التجارية المنقولة في حين يغطي مخصص مخاطر الاستثمار الخسائر المستقبلية في الاستثمارات الممولة من حسابات الاستثمار.

1-2/المعيار المعدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية (IFSB-15).

أعد مجلس الخدمات المالية الإسلامية يوم 01 نوفمبر 2012 مسودة مشروع للمعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين الإسلامي وبرامج الاستثمار الجماعي الإسلامي، على أن ترسل الاقتراحات والملاحظات حول هذه المسودة إلى أمانة مجلس الخدمات المالية الإسلامية في أجل أقصاه 31 مارس 2013، وفي ديسمبر 2013 أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية النسخة النهائية لمعيار كفاية رأس المال وفق طبيعة عمل البنوك الإسلامية في ظل مقررات بازل3.

ولم يختلف مفهوم كفاية رأس المال في هذا المعيار عن سابقه وإنما الاختلاف يكمن في محتوى عناصره الأساسية، أضف إلى ذلك دعمه بنسبة الرفع المالي والأساليب المتعددة لقياس المخاطر الثلاثة: الائتمانية، السوقية والتشغيلية،

وسنستعرض في هذا العنصر أهم عناصر نسبة كفاية رأس المال وأهم تعديلاتها الجديدة وذلك فيما يلي:[1]

- رأس المال المؤهل: قدم هذا المعيار عناصر رأس المال بشكل تفصيلي مصطحبا معايير وشروط محددة لتلك العناصر، حيث عناصر رأس المال تتمثل في الشريحة الأولى (حقوق الملكية+ رأس المال الإضافي) والشريحة الثانية.

- الشريحة الأولى: تتكون هذه الشريحة من عنصرين كالتالي:

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية(عدا مؤسسات التأمين الإسلامي (التكافل) وبرنامج الاستثمار الجماعي الإسلامي، IFSB15**، 214/01/31، ص10.
http://www.ifsb.org/standard/2013-12-18_ar_IFSB15%20Revised%20Capital%20Adequacy_(Dec%202013).pdf

حقوق الملكية (رأس المال الأساسي): تعد حقوق الملكية أجود صورة لرأس المال لحماية أموال المودعين في البنوك الإسلامية والتي تتكون من الأسهم العادية، علاوة الإصدار، والأرباح المحتجزة، والاحتياطات الأخرى المعلن عنها، وحسابات الدخل الشامل والأسهم العادية الصادرة عن الشركات التابعة المدمجة في مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، مخصوما منها التعديلات والخصومات الرقابية التي تسري على رأس المال الأساسي؛

رأس المال الإضافي: يعد رأس المال الإضافي العنصر الذي لديه القدرة على استيعاب الخسائر والمتمثل في الأدوات الصادرة عن مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية مثل صكوك المشاركة، وأية علاوة يتم استلامها جراء إصدار هذه الأدوات والتي لم يتم ضمها إلى حقوق الملكية، أضف إلى ذلك أدوات رأس المال الصادرة عن الشركات المدمجة،

- الشريحة الثانية(رأس المال الثانوي): يتكون رأس المال الثانوي من الأدوات المصدرة من طرف مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية المستوفي لشروط محددة في هذا المعيار، فعلى سبيل المثال لهذه الأدوات صكوك المضاربة والوكالة التي يمكن تحويلها إلى حقوق ملكية وفق شروط محددة في العقد، وتضم الشريحة الثانية كذلك علاوات الإصدار لهذه الأدوات السابقة الذكر، والمخصصات العامة والاحتياطات المحتجزة مستقبلا لخسائر التمويل الغير محددة في الوقت الراهن، أضف إلى ذلك الأدوات الصادرة عن المجموعة أو المؤسسة التابعة لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، ومخصوما من هذه العناصر الخصومات الرقابية المطبقة على رأس المال الثانوي؛
- الهامش الإضافي لحماية رأس المال: يعد هذا العنصر مستحدثًا في هذا المعيار، والذي هو عبارة عن نسبة محددة قدرت بـ2.5% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطر، ويتكون الهامش الإضافي من عناصر

رأس المال الأساسي، والهدف منه هو استيعابه للخسائر أثناء فترات الضغط المالي والاقتصادي والذي يتم تكوينه في فترات التوسع الاقتصادي.

وقد حدد المجلس الفترة الزمنية لتطبيق متطلبات رأس المال الجديدة للوصول إلى النسبة المطلوبة، والتي تكون وفق الجول التالي:

الجدول(01): الفترة الزمنية لتطبيق متطلبات رأس المال حسب معيار $IFSB_{15}$

المكون	النسبة	تاريخ بداية التطبيق
حقوق الملكية المرجحة بأوزان المخاطر	%4.5	بداية من 01 جانفي 2015
إجمالي رأس المال الأساسي مرجحة بأوزان المخاطر	%6	بداية من 01 جانفي 2015
رأس المال النظامي مرجح بأوزان المخاطر	%8	بداية من 01 جانفي 2014

المصدر: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **$IFSB_{15}$**، مرجع سبق ذكره، ص13

أما عن الهامش الإضافي فقد اقترح المجلس ترتيبات انتقالية للوصول إلى نسبة 2.5% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر كالتالي:

الجدول(02): يوضح الترتيبات الانتقالية لمستوى الهامش الإضافي

التاريخ	المستوى المطلوب من الهامش الإضافي
01 يناير 2016	%0.625
01 يناير 2017	%1.25
01 يناير 2018	%1.875
01 يناير 2019	%2.5

المصدر: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **IFSB-15**، مرجع سبق ذكره، ص16.

ومنه من خلال هذه الترتيبات الانتقالية يتضح أنه في 01 يناير 2019 وجب أن يصل الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال بالإضافة إلى الهامش الإضافي لمواجهة التقلبات الدورية إلى 10.5%.

- **قياس المخاطر**: لم يختلف إلى حد كبير هذا المعيار عن سابقه في تحديد المخاطر التي تكتنف موجودات مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية والتي تقسم

إلى ثلاثة أنواع، مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، حيث حدد لكل نوع من أنواع صيغ التمويل المخاطر الثلاثة وطرق قياسها التي تناسب تلك الصيغ وخصوصية البنوك الإسلامية.

بعد قياس هذه المخاطر التي تكتنف موجودات البنوك الإسلامية يستثنى منها الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار والتي تقوم أساسا على المضاربة أو المشاركة في الربح والخسارة كون مخاطر الائتمان ومخاطر السوق لهذه الموجودات يتحملها أصحاب هذه الحسابات، لكن عمليا قد تتنازل البنوك بصفتها مضاربا عن حقوقها من الأرباح بهدف منح أصحاب حسابات الاستثمار نسبة عائد على أموالهم أكثر تنافسية، مما يؤدي ذلك إلى التخفيض من نصيب مساهمي البنك في الأرباح، أو أن تعامل على أنها ملزمة من قبل السلطات الإشرافية (الرقابية) كإجراء وقائي لحماية المستثمرين بتحديد نسبة مئوية من الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار يرمز لها بالرمز α تضاف إلى مقام نسبة كفاية رأس المال كما هو موضح في المعادلتين القياسية ومعادلة تقدير السلطة الإشرافية في المعيار السابق.[1]

- **نسبة الرفع المالي:** أظهرت الأزمة المالية سنة 2008 الآثار المدمرة للتقلبات الاقتصادية والمصحوبة بالرفع المالي العالي حيث اتضح من هذا الإجراء الجماعي للبنوك الفردية قد يعمل على تضخيم دور الأعمال ويتسبب في مخاطر نظامية على نطاق متزايد، لذلك حاول مجلس الخدمات المالية الإسلامية وضع حد لنسبة الديون في البنوك الإسلامية من خلال نسبة الرفع المالي، والتي تعرف على أنها اقتراض أو استعمال مصادر واموال خارجية في البنوك لحصول على الزيادة المتوقعة في الارباح على راس المال الاساسي[2].

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **$IFSB_{15}$**، مرجع سبق ذكره، ص32-62.

[2] نفس المرجع، ، ص22-25.

نسبة الرفع المالي=[(رأس المال الأساسي (الشريحة الأولى)/ التعرض الإجمالي للمخاطر)] ≤3%

- **الشريحة الأولى:** رأينا سابقا كيف يتم تحديد الشريحة الأولى والتي تتكون من حقوق الملكية ورأس المال الإضافي.
- **التعرض الإجمالي للمخاطر:** لقياس التعرض الإجمالي والذي يعتبر مقام نسبة الرافعة المالية، يتم ذلك وفق المعايير المحاسبية ويتم إدراج جميع بنود المركز المالي (الميزانية) الداخلية والخارجية، ويتم كذلك إدراج نسبة ملائمة من الموجودات الممولة من قبل حسابات الاستثمار المطلقة القائمة على أساس المشاركة في الأرباح، حيث يتم تحديد هذه النسبة الملائمة من خلال معامل α والذي هو نفسه المعامل الذي يستعمل في حساب نسبة كفاية رأس المال، أما الموجودات الممولة من قبل حسابات الاستثمار المقيدة فيتم إدراجها في إجمالي التعرض إذا كانت أحد مصادر المخاطر التجارية المنقولة، والتي يتم قياسها بالمثل مع الموجودات الممولة من قبل حسابات الاستثمار المطلقة.

يتضح على وجه العموم أن التمويل الإسلامي أقل عرضة للتعامل بالمنتجات التي تعتمد على الرفع المالي بشكل كبير، لأن أحكام الشريعة تتطلب من حيث المبدأ أن ترتبط جميع صور التمويل في المعاملات بالاقتصاد الحقيقي، ولكن مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية لا تخلو من هذه الظاهرة للرفع المالي، وإنما قد تلجأ إليه من خلال ودائع ذات عائد لمدى محدد، وهذا أثبته الواقع العملي من خلال المسح الذي أجرته مجموعة عمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية إلى أن أغلب مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية لديها نسبة الرفع المالي الحالية أقل من نسبة الرفع المالي المقترحة من طرف المجلس ولجنة بازل والتي هي 3%، لذلك تعتبر هذه النسبة دعما جيدا لنسبة كفاية رأس المال للحد من المخاطر النظامية والكلية.

وفي الأخير وبعد التعرف على كيفية تحديد نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية سواء كان ذلك من خلال تطويع مقررات بازل من خلال خبراء لتناسب طبيعة البنوك الإسلامية أو من خلال هيئات دولية خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية، نجد أنها تختلف وتتميز عن تحديد نسبة كفاية رأس المال في البنوك التقليدية بتميز واختلاف عمل البنوك الإسلامية، ولكن يبقى نفس المبدأ والمنهجية في تحديد رأس المال واحتساب الأصول المرجحة بالمخاطر.

2/ مقارنة كفاية رأس المال بين البنوك التقليدية والإسلامية: إن اختلاف مبادئ البنوك الاسلامية عن مبادئ البنوك التقليدية قد يجعل من حساب نسبة كفاية رأس المال مختلفة بين البنكين، وأكثر من ذلك قد تختلف أيضا الأهمية لكفاية رأس المال في البنكين.

2-1/ مقارنة معايير نسبة كفاية رأس المال لمجلس خدمات المالية الاسلامية بمعايير لجنة بازل.

بعد استعراض معايير كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل وعرض معايير كفاية رأس المال لمجلس الخدمات المالية الاسلامية يمكن المقارنة بينهما من حيث كفاية رأس المال من خلال ما يلي: _ من حيث الإصدار؛ _ من حيث حساب كفاية رأس المال.

أ/ من حيث الإصدار: إن أول معيار لكفاية راس المال صادر عن هيئة دولية معترف بها كان من طرف لجنة بازل وهو معيار بازل1 والصادر سنة 1988 وذلك بعد تأسيس لجنة بازل[1]، وجاءت بعده تعديلات لذلك المعيار من طرف نفس الهيئة سنة 1996، ثم بعد ذلك أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة

[1]Basel commette on banking supervision, **Measurement and capital standards**, BIS,International Convergence of capital,basel, Switzerland, 2004. p3.

للمؤسسات المالية الإسلامية بيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية وكيفية حسابها سنة 1999.

وفي سنة 2004 أصدرت لجنة بازل اتفاقية تسمى باتفاقية بازل$_2$ تعديلاً واضافةً لبازل$_1$ ثم تليها معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية سنة 2005 وذلك في ظل اتفاقية بازل$_2$.

وفي سنة 2010 أصدرت لجنة بازل الاتفاقية الثالثة تعديلا للاتفاقية الثانية[1]، ثم تليها معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الاسلامية سنة 2013 وذلك في ظل اتفاقية بازل$_2$.

من خلال عرض سنوات الإصدار للمعايير لهذه الهيئات يلاحظ أن لجنة بازل كانت السباقة في إصدار معايير كفاية رأس المال ثم تليها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، أما عن التطوير كذلك نجد أن لجنة بازل أسبق من مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تطوير وتحسين معايير كفاية رأس المال.

ب/ من حيث حساب نسبة كفاية راس المال: يمكن مقارنة حساب نسب كفاية رأس المال حسب تطور المعايير في النظامين بالتوازي كالتالي:

ب-1/نسبة كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية سنة 2005 مقارنة ببازل$_2$: من خلال عرضنا لمعايير كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل في الفصل الأول وعرض معيار كفاية رأس المال لمجلس الخدمات المالية الإسلامية الصادر سنة 2005 نستنتج أن:

- رأس المال النظامي في مقررات بازل يتكون من ثلاثة شرائح، أما في معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية نجد رأس المال النظامي يتكون من

[1]Basel commette on banking supervision, BIS, Basel III: **A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems,** basel, Switzerland, 2010,p3.

[2]-مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **$IFSB_{15}$**،مرجع سبق ذكره، ص3.

شريحتين، والفرق هو في الشريحة الثالثة (القروض المساندة) التي تأخذ الصفة الربوية والتي لا تقبل بها البنوك الإسلامية القائمة على عدم التعامل بالربا؛

- في المقام نجد مخاطر السوق متضمنة لمخاطر أسعار الفائدة في بازل2، أما في معيار كفاية رأس المال لمجلس الخدمات المالية الإسلامية فنجد فقط مخاطر أسعار العملات، والفرق هو مخاطر أسعار الفائدة التي تعتبر في البنوك الإسلامية ربا.

- في معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية بالضبط في المقام نجد أنها تطرح مخاطر الاصول الممولة من أصحاب حسابات الاستثمار وهذا لانتقالها مباشرة لأصحابها، وفق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

ب-2/ نسبة كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية سنة 2013 مقارنة ببازل3.

من خلال عرضنا لمعيار كفاية راس الصادر عن لجنة بازل المسمى ببازل3 ومعيار كفاية راس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية سنة 2013 نستنتج أن:

- مكونات نسبة كفاية رأس المال في $IFSB_{15}$ مثل سابقه من المعايير الصادرة عن المجلس، حيث لا نجد عناصر لا تتفق مع الشريعة الإسلامية كون ان البنوك الإسلامية قائمة وفق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وعدم التعامل بالربا (سعر الفائدة)؛

- لا يوجد اختلاف بين المعيارين من حيث النسب وتواريخ التطبيق؛

وفي الأخير من خلال عرضنا للمقارنة من حيث الإصدار ومن حيث حساب النسبة نستنتج أن نسبة كفاية رأس المال الصادرة عن الهيئات الإسلامية مناسبة لعمل البنوك الإسلامية في ظل اتفاقيات بازل وفق الشريعة الاسلامية.

3-2/ مقارنة أهمية كفاية رأس المال بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية: بعد تطرقنا إلى كفاية رأس المال وأهميتها على العموم في المحور الأول وكيفية حسابها في البنوك الاسلامية ومقارنتها بالبنوك التقليدية من حيث الاصدار والحساب، يبقى السؤال المطروح إلى أي مدى تختلف أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية عن البنوك التقليدية؟

إن في جوهر أهمية كفاية رأس المال في البنوك بصفة عامة نجد، أن كفاية رأس المال تعد مصدر ثقة لدى المودعين، فكلما كانت كفاية رأس المال كبيرة فإن ذلك يطمئنه على أمواله لدى البنك من المخاطر الناجمة عن الأصول، ولكن قد تختلف صفة المودعين في البنوك التقليدية عن صفة المودعين في البنوك الاسلامية ففي البنوك التقليدية يعتبر المودع مدين بالنسبة للبنك بقرض زائد فائدة محددة بغض النظر إلى ربيحة او اداء البنك، أما في البنوك الاسلامية فالمودع يعتبر صاحب حساب استثمار يودع امواله على أساس المضاربة القائمة على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، وبالتالي المشاركة في تحمل المخاطر الناجمة عن الأصول المستثمرة من خلال حسابات الاستثمار ذلك ما يجعل درجة أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية تختلف عن درجة أهمية كفاية رأس المال في البنوك التقليدية، ذلك ما يجعل التفكير عن نسبة كفاية رأس المال وفق درجة أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية، هذا ما سعت اليه هيئات دولية تعنى بالمؤسسات المالية الاسلامية وأهم هذه الهيئات مجلس الخدمات المالية الاسلامية والذي قد نسب كفاية رأس المال تناسب البنك الاسلامية.

وأهم اختلاف في حساب نسبة كفاية رأس المال نجد في الأصل استثناء كل الاصول الممولة من اصحاب حسابات الاستثمار على أساس المضاربة ذلك لانتقال المخاطر الناجمة من هذه الأصول إلى أصحاب حسابات

الاستثمار، إلا أنه في ظل الظروف التجارية والتنافسية بغية الحفاظ على أصحاب حسابات الاستثمار، أضف إلى ذلك المتطلبات الرقابية أو استراتيجية الادارة باستخدام أساليب داعمة للأرباح، فإن جزء من هذه المخاطر يتم تحويلها لرأس المال البنك وهذا ما يسمى بالمخاطر التجارية المنقولة[1].

فهذا الجزء من المخاطر يجب أن يدرج في مقام نسبة كفاية رأس المال بدلا من استبعاد كل الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار على أساس المضاربة، وهذا ما عالجه معيار نسبة كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الاسلامية ($IFSB_2$)، باستحداث نسبة يرمز لها بالرمز ألفا (α) وهي نسبة المخاطر الفعلية التي يتم تحويلها إلى المساهمين من أجل تحسين الأرباح المدفوعة لأصحاب حسابات الاستثمار، أما عن كيفية ادراجها في مقام النسبة هذا ما رأيناه في المحور السابق.

وتأخذ نسبة (α) قيمتها بين الصفر والواحد اعتمادا على مستوى المخاطر التجارية المنقولة وآليات تخفيض المخاطر (احتياطي معدل الأرباح) المتوافر لتقليل المخاطر التجارية المنقولة، وهذا ما يجعل من كفاية رأس المال ذو أهمية عند البنوك الإسلامية.

قد تأخذ (α) قيمة الصفر وذلك ينتج عنه استبعاد كافة الأصول الممولة من أصحاب حسابات الاستثمار، وقد تأخذ (α) قيمة الواحد مما ينتج عنه ادراج كافة الاصول الممولة من أصحاب حسابات الاستثمار في مقام نسبة كفاية رأس المال، أما إذا كانت النسبة تأخذ قيمتها ما بين الصفر والواحد فإنه يتم استبعاد جزء من الأصول الممولة من حسابات الاستثمار وادراج الجزء الأخر، وتحديد النسبة يرجع إلى عدة محددات هي كالتالي:

[1] حسين سعيد، **كفاية رأس المال في المصارف الاسلامية في الواقع وسلامة التطبيق**، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي الأول للمالية الاسلامية، 6-2014/08/7، ص23.

- الظروف التنافسية والتجارية؛_ المتطلبات الرقابية (إلزامية البنك المركزي)؛
- استراتيجية الإدارة الداعمة للأرباح.

إن هذا الاجراء من تحميل رأس مال البنك لجزء من مخاطر الأصول الممولة من حسابات الاستثمار يجعل من متطلبات رأس المال لتغطية هذه المخاطر ترتفع حسب نسبة (∝) فكلما كانت مرتفعة فإن ذلك يؤدي إلى ارتفاع رأس المال البنك.

أما إذا رجعنا إلى أهمية ذلك في البنوك الاسلامية وهو تحميل جزء من المخاطر لرأس مال البنك فإنه يعود إلى محددات تحديد قيمة (∝)، فلو استثنينا إلزامية البنك المركزي ليجد البنك الاسلامي نفسه أمام تحدي الحفاظ على أصحاب حسابات الاستثمار بتحميل رأس مال البنك جزء من المخاطر التي من المفروض ان تنتقل مباشرة إلى أصحاب حسابات الاستثمار، لذلك نستنتج أن أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية لا تختلف كثيرا عن اهمية كفاية رأس المال في البنوك التقليدية، حيث إذا كانت البنوك الاسلامية تدرج في مقام نسبة كفاية رأس المال كل الأصول الممولة من حسابات الاستثمار فإن كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية لا تختلف إلى حد كبير عن كفاية رأس المال في البنوك التقليدية، أما إذا كانت البنوك الاسلامية تدرج جزء من الأصول الممولة من حسابات الاستثمار في مقام نسبة كفاية رأس المال فإن ذلك يجعل من نسبة كفاية رأس المال مرتفعة في البنوك الإسلامية،

المحور الثالث: الدراسة التطبيقية (أثر انتقال البنوك الاسلامية الأردنية من تطبيق بازل$_2$ إلى تطبيق($IFSB_2$)

يعد القطاع المصرفي الأردني أحد الركائز الأساسية الداعمة للاقتصاد الأردني، فعلى الرغم من التحديات التي واجهها الاقتصاد، فقد حقق الأردن نمواً إيجابياً بفضل المؤشرات الإيجابية التي اتسم بها القطاع المصرفي والذي

استطاع الصمود في وجه تداعيات الأزمة المالية العالمية والتباطؤ الاقتصادي دون أن يتأثر إلا بشكل هامشي فقط. وسنحاول من خلال هذا الجزء إعطاء تشخيص بسيط لوضعية القطاع المصرفي الأردني، ثم إبراز الأثر الذي ترتب على انتقال البنوك الاسلامية الأردنية من تطبيق معايير بازل2 إلى تطبيق معيار لجنة الخدمات المالية الإسلامية($IFSB_2$).

1/هيكل القطاع المصرفي الأردني: يتكون القطاع المصرفي في الأردن– كغيره من القطاعات المصرفية في الكثير من الدول– من بنوك محلية أردنية وأخرى أجنبية يضم كلا منها بنوكا إسلامية وأخرى تقليدية، حيث يبلغ عدد المصارف العاملة في الأردن 25 مصرفاً منها 16 مصرفاً محلياً أردنياً، و9 مصارف أجنبية، تضم المصارف المحلية 13 مصرفاً تجارياً تقليديا و3 مصارف إسلامية، أما الأجنبية فتشمل 8 مصارف تقليدية، ومصرفاً إسلامياً واحداً.[1] وبحسب جمعية البنوك في الأردن، فقد بلغ عدد فروع تلك المصارف بنهاية العام 2015، 786 فرعاً داخلياً، كما بلغ مؤشر الكثافة المصرفية بنهاية العام 2015 حوالي 12,127 نسمة لكل فرع، ويوضح الجدول الموالي لائحة بالمصارف العاملة في الأردن حتى نهاية العام2015.

الجدول رقم(03): لائحة المصارف العاملة بالأردن

مصارف أردنية		مصارف أجنبية	
تقليدية	إسلامية	تقليدية	إسلامية
البنك العربي	البنك الإسلامي الأردني	البنك العقاري المصري العربي	مصرف الراجحي
البنك الأهلي الأردني	البنك العربي الإسلامي الدولي	مصرف الرافدين	
بنك الأردن	بنك الأردن دبي	سيتي بنك إن آي	

[1] اتحاد المصارف العربية، **القطاع المصرفي الأردني: مؤشرات مالية تبشر بالتطور**، على الخط:
http://www.uabonline.org/ar/magazine/160516081590160815931575160415941604157 5/157516041602159115751593157516041605158915851601 16/37857/0، 2018/02/10، 22:00.

	الإسلامي		
بنك القاهرة عمان		ستاندرد تشارترد	
بنك الإسكان للتجارة والتمويل		بنك الكويت الوطني	
البنك الأردني الكويتي		بنك عودة ش.م.ل	
البنك التجاري الأردني		بنك لبنان والمهجر	
بنك الإستثمار العربي الأردني		بنك أبو ظبي الوطني	
بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن)			
البنك الاستثماري			
بنك الإتحاد			
بنك سوسيتي جنرال / الأردن			
بنك المال الأردني			

المصدر: اتحاد المصارف العربية نقلا عن البنك المركزي الأردني

2/ **وضعية القطاع المصرفي الأردني:** بلغ حجم الموجودات المجمعة للقطاع المصرفي الأردني حوالي 68.3 مليار دولار بنهاية العام 2016، بزيادة 2.7 % مقارنة بنهاية العام 2015. كما بلغت الودائع حوالي 45.9 مليار دولار، بزيادة 1.1 % خلال الفترة نفسها. وبالنسبة للقروض، فقد بلغت حوالي 44.7 مليار دولار بزيادة قدرها 4.8 % في حين بلغت حقوق الملكية حوالي 10.3 مليار دولار، بزيادة مقدرة بـ 2.2% .

وبالوقوف على مصدر الودائع، فقد شكلت ودائع القطاع الخاص (المقيم وغير المقيم) حوالي 92.4 % من مجمل الودائع بنهاية العام 2016، إحتلت قروض القطاع الخاص المقيم منها ما نسبته 65%.[1]

ومقارنة بحجم الإقتصاد الأردني، بلغت موجودات القطاع المصرفي الأردني حوالي 173 % من حجم الناتج المحلي الاجمالي الإسمي بنهاية العام 2016، وبلغت الودائع حوالي 116 % من الناتج المحلي الإجمالي، والقروض حوالي

[1] اتحاد المصارف العربية، المرجع السابق.

113 % منه، مما يعكس مساهمة القطاع المصرفي في التنمية الإقتصادية والإجتماعية في الأردن.

3/ أثر انتقال البنوك الاسلامية الأردنية من تطبيق بازل2 إلى تطبيق ($IFSB_2$).

3-1/ تقديم البنوك الاسلامية محل الدراسة: لدراسة أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية تم التركيز على البنوك الاسلامية الأردنية لدراسة مدى تأثر نسبة كفاية رأس المال بعد انتقال هذه البنوك من تطبيق كفاية رأس المال المعدة للبنوك التقليدية وهي بازل2 إلى تطبيق كفاية رأس المال المعدة للبنوك الاسلامية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الاسلامية، لأن تأثرها سلبيا أو إيجابيا يدل على درجة أهميتها.

وقد تم التركيز على البنوك الاسلامية قديمة النشأة وتم استبعاد البنوك الاسلامية حديثة النشأة كون هذه الأخيرة تتميز بارتفاع غير عادي لنسبة كفاية رأس مالها، وهو ما يكون عادة في كل البنوك عند نشأتها بسبب قلة الأصول المرجحة بالمخاطر هذا يعنى قيمة مقام نسبة كفاية رأس المال تكون منخفضة مما يجعل النسبة مرتفعة، وهو ما يمكن ملاحظته على سبيل المثال في بنك الأردن دبي الاسلامي♦ حيث أن نسبة كفاية رأس المال منذ نشأته إلى نهاية فترة الدراسة (2015) كانت كما هي موضحة في الجدول الموالي:

♦ تأسس في عمان، بالمملكة الأردنية الهاشمية، وسجل بصفته شركة مساهمة عامة في سجل الشركات بتاريخ 1963/6/23 تحت الرقم 8 باسم بنك الإنماء الصناعي. حيث تأسس بموجب القانون رقم 5 لسنة 1972 والذي تم إلغاؤه بموجب قانون إلغاء قانون بنك الإنماء الصناعي رقم 26 لعام 2008 وحل محله بنك الأردن دبي الإسلامي، باشر بنك الأردن دبي الإسلامي أعماله بتاريخ 2010/1/17 وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتعليمات البنك المركزي الأردني وقانون البنوك الأردنية.

الجدول رقم (04): يوضح تطور نسبة كفاية رأس المال لبنك الأردن دبي الاسلامي[1]

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015
نسبة كفاية رأس المال %	70.23	50.76	43.32	44.78	44.31	47.27

المصدر: اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير البنك

من خلال هذا الجدول يلاحظ ارتفاع نسبة كفاية رأس المال في هذا البنك، حيث فاقت نسبة كفاية رأس المال في كل السنوات ثلاثة أضعاف الحد الأدنى المقرر من طرف البنك المركزي للأردن وهو 12%.

لذلك تم الإعتماد في الدراسة على البنوك الاسلامية الأردنية التي لم تشهد زيادة في رأس المال وهي ممثلة في البنكين: البنك الاسلامي العربي♦ والبنك الأردني الاسلامي♦♦.

3-2/ كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية الأردنية في ظل انتقالها من تطبيق بازل2 إلى تطبيق($IFSB_2$).

لدراسة أثر تطور كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية الأردنية تم أخذ البنوك الاسلامية التي لم تشهد زيادة في رأس المال والممثلة في البنكين السافي الذكر: البنك الاسلامي العربي والبنك الأردني الاسلامي. وذلك لمعرفة مدى

---

[1] بنك الأردن دبي الاسلامي، http://www.jdib.jo، تاريخ الاطلاع 2016/07/30.

♦هو بنك أردني يمارس أعماله المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية تلبية للطلب المتنامي على الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية أردنيا وفي الأسواق العربية والإسلامية، تأسس البنك كشركة مساهمة عامة بمقتضى قانون الشركات لسنة 1989 وسجلت في سجل الشركات المساهمة العامة تحت رقم (327) بتاريخ 30-3-1997م. وقد بدأ البنك ممارسة أعماله المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في الثاني عشر من شوال عام 1418 هجرية، الموافق للتاسع من فبراير 1998م، واليوم يعد البنك العربي الإسلامي الدولي واحداً من أبرز المؤسسات المصرفية الإسلامية في الأردن والمنطقة.

♦♦ البنك الأردني الاسلامي هو عبارة عن شركة مساهمة عامة محدودة تأسست في عمان- الأردن، بتاريخ 1978/11/28 تحت رقم 124، وذلك حسب متطلبات قانون الشركات الساري المفعول آنذاك، وطبقا لأحكام البنك الأردني الإسلامي المؤقت رقم 13 لسنة 1978 الذي حل محله القانون 28 لسنة 2000 والذي اشتمل على فصل خاص بالبنوك الإسلامية(أنظر: إلياس عبد الله أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية**، حالة الأردن، مذكرة ماجيستير، جامع اليرموك، الأردن، 2007)

التغير في نسب تطور كفاية رأس المال فيها بعد إصدار البنك المركزي الأردني يوم: 2010/8/19 تعليمات خاصة بكفاية رأس المال في البنوك الاسلامية والتي تتسجم المعيار الثاني الصادر عن مجلس الخدمات المالية الاسلامية ($IFSB_2$)، وألزم البنوك الاسلامية بتطبيق هذه التعليمات بداية من سنة 2010،

ويمكن إبراز تطور نسب كفاية رأس المال ونسب التغير لكل سنة من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم(05): تطور نسبة كفاية رأس المال في البنكين محل الدراسة

البنوك	البنك العربي الإسلامي		البنك الاردني الاسلامي	
السنوات/كفاية راس المال	كفاية رأس المال %	نسبة التغير %	كفاية رأس المال%	نسبة التغير%
2008	19.42	-	13.73	-
2009	21.7	11.74	14.47	5.39
2010	**31.34**	**44.42**	**21.57**	**49.07**
2011	22.84	27.17-	24.48	13.49
2012	25.19	10.29	19.56	20.10-
2013	17.9	28.94-	18.5	5.42-
2014	17.91	0.06	20.95	13.24
2015	17.59	1.79-	21.11	0.76

المصدر: اعداد الباحثين اعتمادا على:

_ تقارير البنك العربي الاسلامي، على الخط: http://www.iiabank.com.jo/، تاريخ الاطلاع 2016/07/30.

_ تقارير البنك الاردني الاسلامي، على الخط: http://www.jordanislamicbank.com/، تاريخ الاطلاع 2016/07/30.

ويوضح الشكل الموالي تطور نسب كفاية رأس المال للبنكين خلال الفترة 2008-2015

الشكل(): نسب كفاية راس المال للبنوك الاسلامية الأردنية خلال الفترة 2008-2015

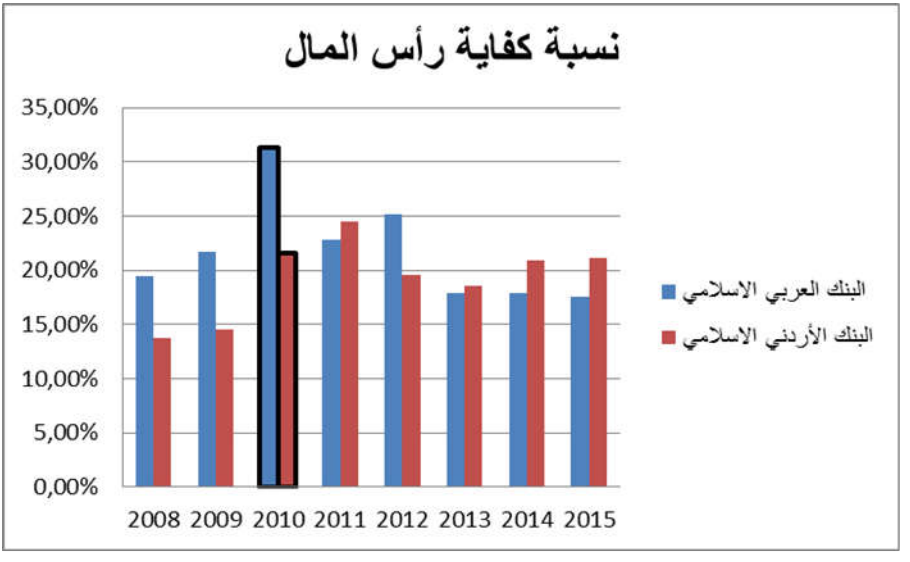

المصدر: اعداد الباحثين اعتمادا على الجدول 3

من خلال الجدول والشكل الموضحين لتطور نسبة كفاية رأس المال ونسبة التغير السنوية للبنكين يتضح أن أعلى نسبة لكفاية رأس المال لدى البنك العربي الإسلامي نجدها سنة 2010 وتقدر بـ31.34% وهي ذات السنة التي عرفت أعلى نسبة تغير بما مقداره 44.42%، كما أن أعلى نسبة للكفاية لدى البنك الاردني الاسلامي قدرت بـ24.48% حازها سنة 2011 لكن أعلى نسبة للتغير لدى هذا البنك نجدها كذلك سنة 2010 بما مقداره 49.07%.

يُعزى تحقيق كلا البنكين لكفاية رأس المال أعلى سنتي 2010 و2011 للبنكين على التوالي، ونسبة تغير أعلى سنة 2010 لكلا البنكين، إلى بداية تطبيق البنوك الإسلامية لمعيار كفاية رأس المال الخاص بها وذلك التزاما للتعليمات الصادرة عن البنك المركزي الأردني يوم 2010/08/19 وإلزام البنوك

الإسلامية بتزويد البنك المركزي بنماذج كفاية رأس المال وفقا للمعيار الصادر عن مجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB، فبداية تطبيق البنوك الإسلامية لتعليمات البنك المركزي أدى إلى تغير طريقة حساب كفاية رأس المال من بازل2 إلى كفاية رأس المال وفق $IFSB_2$ والتي تناسب طبيعة البنوك الاسلامية، وأهم تغير في نسبة كفاية رأس المال هو استثناء جزء من الأصول الممولة من حسابات الاستثمار في مقام النسبة ما يؤدي إلى ارتفاع النسبة، وهو ما يجعل من نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية مرتفعة مقارنة بالبنوك التقليدية.

خاتمة:

تبين لنا من خلال الدراسة أن للبنوك الإسلامية أهمية كبيرة في الاقتصاد رغم التحديات التي تواجهها في تطبيق مبادئها على واقع يسوده النظام المصرفي التقليدي وذلك على المستوى الدولي أو الوطني.

ذلك ما جعل البحث في تطوير هذه البنوك لمواكبة التطورات الحاصلة في مجال الصيرفة من أهم اهتمامات الباحثين في كل المجالات، وفي هذا الصدد فقد شهد مجال كفاية رأس المال تطورات عديدة لا سيما في تحديدها وأهميتها، حيث كان النظام المصرفي التقليدي السباق في تطوير كفاية رأس المال خاصة في ظل الظروف والأزمات المالية التي كان لها الأثر الكبير على البنوك والأنظمة المصرفية.

وعلى الرغم من أن البنوك الإسلامية لم تتأثر بشكل مباشر بمختلف الأزمات المالية العالمية، إلا أنها لم تكن بمعزل عن تداعياتها، وهذا ما دفع القائمين عليها للتأكيد على ضرورة الإهتمام بكفاية رأس المال كإحدى الأولويات للتحوط من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الصناعة المالية الإسلامية، وفي هذا الإطار فقد قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية

FSBابماليزيا، بوضع معايير وضوابط خاصة بإدارة المخاطر كان من أهمها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال في المصارف الإسلامية لتكون بمثابة المكمل لمختلف معايير لجنة بازل ولتأخذ في الحسبان خصوصيات البنوك الإسلامية ومميزاتها عن البنوك التقليدية.

ومن خلال هذه الدراسة التي حاولت إشكاليتها إبراز مدى أهمية كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية بعد إثبات أهميتها في البنوك التقليدية يمكن تقديم النتائج التالية:

- تعد كفاية رأس المال من اهم المؤشرات التي تقيس مدى السلامة المالية للبنك، وحماية أموال المودعين من المخاطر الناجمة عن الأصول؛

- شهدت كفاية رأس المال اهتماما كبيرا من جانب النظام المصرفي التقليدي الذي يعد السباق في تطوير معايير كفاية رأس المال وتشهد في السنوات الأخيرة تزايدا في الاهتمام بها من قبل النظام المصرفي الإسلامي خاصة بعد الأزمة المالية العالمية 2008؛

- تكمن درجة اختلاف حساب نسبة كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية عن البنوك التقليدية باختلاف المبادئ بين النوعين من البنوك، فمبدأ عدم التعامل بالربا في البنوك الإسلامية يحدث فروقا واضحة في تحديد نسبة كفاية رأس المال مقارنة بنسبتها في البنوك التقليدية؛

- عقد المضاربة الذي تقوم على أساسه ودائع البنوك الاسلامية (حسابات الاستثمار) والذي من اهم مبادئه المشاركة في الربح والخسارة، جعل من أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية تنخفض مقارنة بالبنوك التقليدية؛

_ تلعب درجة الظروف التنافسية والتجارية دورا مهما في تحديد مدى أهمية كفاية رأس المال في البنوك الاسلامية، فكلما كانت هذه الظروف كبيرة فإن ذلك يجعل من البنوك الاسلامية تُحمل جزء فقط وليس الكل من المخاطر

الناجمة عن الأصول الممولة من حسابات الاستثمار إلى رأس المال، مما يجعل نسبة كفاية رأس المال ترتفع في البنوك الاسلامية وهو ما لوحظ في البنوك الإسلامية الاردنية عند تطبيقهما لكفاية رأس المال.

وعلى ضوء النتائج المتوصل إليها يمكن صياغة التوصيات كالتالي:

- توصي الدراسة بضرورة إلزام الهيئات الرقابية والإشرافية للبنوك الإسلامية بتطبيق معايير الكفاية المعدة – حسب خصوصياتها– من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛

- العمل على زيادة الإدراك في البنوك الإسلامية بأهمية اعتماد معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية، بما يحقق لها كفاية رأس مال مرتفعة ويجعلها تعزز من الفرص الاستثمارية،

- زيادة التعاون بين البنوك الإسلامية في مجال العمل المصرفي الإسلامي من كافة الجوانب النظرية والعملية؛

- ضرورة الاهتمام بالتنمية البشرية للعاملين بالبنوك الإسلامية من حيث القيمة والأخلاق والسلوك والفهم السليم بالمقاصد المرغوبة من قبل المؤسسة البنكية الإسلامية.

المراجع:

أولا: باللغة العربية

- جميل الزيدانين السعودي، **اساسيات الجهاز المالي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 1999.

- حبار عبد الرزاق، **الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي دراسة حالة دول شمال افريقيا**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، العدد السابع، 2009.

- سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد06، سنة 2006.

- موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال بازلII**، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفي، الأردن، سنة 2008.

- إلياس عبد الله أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية**، حالة الأردن، مذكرة ماجيستير، جامع اليرموك، الأردن، 2007

- يونس مونه، **تحقيق كفاية رأس المال في البنوك التقليدية والإسلامية بين الرفع من رأس المال والتحكم في المخاطر**، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة ورقلة، سنة 2015.

_لوقا إريكو وميترا فرح بخش، **النظام المصرفي الإسلامي: قضايا مطروحة بشأن قواعد التنظيم الاحترازي والمراقبة**، ورقة عمل لصندوق النقد الدولي 1998، مجلة جامعة الملك عبد العزيز– الاقتصاد الاسلامي، المجلد 13، 2001.

- حسين سعيد، **كفاية رأس المال في المصارف الاسلامية في الواقع وسلامة التطبيق**، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية 6-2014/08/7.

- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية(عدا مؤسسات التأمين الإسلامي (التكافل) وبرنامج الاستثمار الجماعي الإسلامي، IFSB15**،

http://www.ifsb.org/standard/2013-12-.214/01/31
18_ar_IFSB15%20Revised%20Capital%20Adequacy_(Dec%202013).pdf

- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **معيار كفاية رأس المال للمؤسسات عدا مؤسسات التأمين التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية،IFSB$_{02}$** ، 2013/12/29،http://www.ifsb.org/standard/ifsb2_arabic.pdf.

- **المنجد في اللغة والإعلام**، الطبعة الرابعة والعشرون، دار المشرق، بيروت، لبنان، سنة 1960، ص692.

- تقارير البنك الاردني الاسلامي، على الخط: http://www.jordanislamicbank.com/،

- تقارير البنك العرب الاسلامي، على الخط: http://www.iiabank.com.jo/،

- تقارير بنك الأردن دبي الاسلامي، على الخط: http://www.jdib.jo،

ثانيا: باللغة الأجنبية

- **GLOBAL ISLAMIC FINANCE INDUSTRY**, islamic financial system and financial stability, 2012.

- Islamic Financial Services Board, About IFSB, http://www.ifsb.org/background.php, 23/12/2013.

- Mohamed T. Abusharba and others: Determinants of Capital Adequacy Ratio (CAR) in Indonesian Islamic Commercial Banks, **Global Review of Accounting and Finance**, vol 4,N°01, 2013.

- Nikhat Fatima, Capital Adequacy: **A Financial Soundness Indicator for Banks**, Global Journal of Finance and Management, Research India Publications, Volume 6, Number 8 (2014),
- Basel commette on banking supervision, Measurement and capital standards, BIS,**International Convergence of capital**, basel, Switzerland, 2004.
- Basel commette on banking supervision**,** BIS, **Basel III**: **A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, basel, Switzerland, 2010.